

الفرص المهدرة لتمويل النفقات الاجتماعية بإيرادات الزكاة في ظل تعثر تجربة صندوق الزكاة الجزائري

Wasted opportunities to finance social expenditures with zakat revenues in light of the faltering experience of the Algerian Zakat Fund

عزوز مناصرة¹

¹ جامعة باتنة، menasra.azzouz@gmail.com

تاريخ النشر: 2017/12/31

تاريخ القبول: 2017/10/15

تاريخ الاستلام: 2017/07/14

ملخص:

تأتي هذه الورقة البحثية لتبرز الإمكانات المالية للزكاة ، ولتبين حجم الفجوة المالية بين الحصيلة المتوقعة والحصيلة الفعلية التي يجمعها صندوق الزكاة الجزائري . حيث تشير دراسة أعدها الباحث إلى أن حصيلة الزكاة الممكنة في الجزائر تقدر ب: 2.1% من الناتج الداخلي الخام . في حين لا تمثل الحصيلة الوطنية لصندوق الزكاة الجزائري من زكاة المال سوى 4% من الحصيلة الممكنة . وتشكل الحصيلة التقديرية للزكاة حوالي ربع النفقات ذات الطابع الاجتماعي في ميزانية الدولة؛ الأمر الذي يسمح بتعزيز التحويلات الاجتماعية للطبقات الهشة والضعيفة في المجتمع، وهذا يعني أن عدم إعطاء الزكاة دورا مهما في أنظمة الحماية الاجتماعية يهدر الكثير من الفرص والقدرات التمويلية للدولة خاصة في ظل صعوبات التوازنات المالية والأزمات المالية المتتالية.

الكلمات المفتاحية: النفقات الاجتماعية ، التحويلات ، إيرادات الزكاة ، صندوق الزكاة الجزائري

تصنيف O21: gel

Abstract:

The present investigation aim is to display the possible financial capacities of zakat under the compulsory collection instead of the voluntry one. The researcher attempts to bring to light the size of the financial gap between the expected outcome and actual one of zakat through the Algerian experience. Hence, the possible zakat outcome in Algeria is estimated by 2.1% of the local production raw. whereas, the national outcome of the Algerian zakat represent only 4% from the possible outcome. However, the estimated outcome of zakat represents about one third of the social costs in the state budget. the fact that allows the enhancement of social transfer of vulnerable strata of society. This brings to conclusion that zakat was not provided an important role in the social protection systems, which gives rise to extravagant wastages of opportunities and funding capacities especially in the light of hardships financial balances and successive financial crisis.

Keywords: Social expenditures, transfers, zakat revenues, Algerian Zakat Fund

(JEL) Classification: O21

مقدمة:

تلعب الميزانية العامة دورا هاما في إعادة توزيع الدخل الوطني، و ذلك عن طريق زيادة النفقات الاجتماعية، تعليمية وصحية الموجهة للفئات ذات الدخل المحدود، أو عن طريق الإعانات وتوجيهها للفئات الأكثر حرمانا ، أو عن طريق إعادة تنظيم سياسات الأجور والمرتبات الحكومية، بما يضمن تقليل التفاوت بين الفئات المختلفة، ، أو عن طريق التحكم في مصادر الإيرادات ومضاعفة الضرائب والرسوم المفروضة على ذوي الدخل المرتفع.

ولم يعد هدف الدولة تحقيق الزيادة في الإنتاج ورفع مستوى الدخل فقط ، بل أصبحت تستهدف أيضا تحسين توزيع الدخل وإقامة العدالة الاجتماعية، وتوفير الخدمات لجميع الفئات الاجتماعية في الميادين المختلفة من صحة وتعليم و ثقافة وإسكان، والإعانات الاجتماعية والمعاشات، ورعاية الأطفال وتغذيتهم وإعانات العجز والمرضى والبطالة والشيخوخة وغيرها. ومن أهم النفقات الاجتماعية في الدول النامية ما يطلق عليه اسم الهيكل الأساسي ذو الطابع الاجتماعي، وتتضمن نفقات الصحة والثقافة والتعليم والإسكان، ونفقات الضمان الاجتماعي.

ويتميز الاقتصاد الإسلامي في تمويل النفقات الاجتماعية بإيرادات الزكاة، حيث تعتبر الزكاة موردا هاما من الموارد المالية للدولة؛ فهي اقتطاع مالي من دخول و ثروات الأغنياء تقوم به الدولة يستهدف - على وجه الخصوص - تغطية النفقات الاجتماعية و محاصرة الفقر والعوز الذي تعاني منه الفئات الهشة في المجتمع. لذلك سعت الكثير من الدول الإسلامية إلى تنظيم شؤون الزكاة، وإعادة إحياء دورها في المجتمع، بنقلها من مجرد التزام فردي إلى التزام جماعي تشرف عليه الدولة. حيث قامت عدة بلدان إسلامية بإنشاء هيئات وصناديق للزكاة ذات استقلال مالي وشخصية اعتبارية منها ديوان الزكاة في السودان، وبيت الزكاة في الكويت، وصندوق الزكاة في الأردن، ومثله في كل من البحرين والعراق وتونس والجزائر وغيرها. ويلاحظ على صندوق الزكاة الجزائري فشله في تعبئة زكاة المكلفين، حيث تتميز حصيلة الزكاة السنوية بالضعف ، وقد انعكس ذلك على قدرتها على أداء الأدوار الاجتماعية المنوطة بها، وعلى رأسها المساهمة في تمويل نفقات الضمان الاجتماعي و محاربة الفقر.

بناء على ما سبق فإن هذه الورقة تحاول الإجابة عن الأسئلة التالية:

ما حجم الفجوة المالية بين حصيلة الزكاة الفعلية المصرح بها من طرف صندوق الزكاة الجزائري والحصيلة الممكنة؟ وهل

الحصيلة التقديرية للزكاة في الجزائر معتبرة بالقدر الذي يمكنها من المساهمة الفعالة في تمويل النفقات الاجتماعية؟

تقتضي الإجابة عن التساؤلات السابقة تقسيم البحث إلى العناصر التالية:

- الزكاة ودورها في تمويل النفقات الاجتماعية (مدخل نظري)

- الإمكانيات المالية للزكاة في الجزائر بين أرقام صندوق الزكاة والحصيلة الممكنة (التقديرية)

- الدور المتوقع لإيرادات الزكاة في تمويل النفقات الاجتماعية في الجزائر

أولا : الزكاة ودورها في تمويل النفقات الاجتماعية (مدخل نظري)

تعد الزكاة مؤسسة التكافل الاجتماعي في الإسلام، حيث يتولى أغنياء المجتمع تحمل تبعات تأمين ظروف العيش الكريم

للمحتاجين والفقراء فيه بإشراف من الدولة، ومباشرتها لمسؤوليات جمع الزكاة وتوزيعها، فالزكاة تشريع منظم في سبيل ضمان اجتماعي لا يعتمد على الصدقات الفردية التطوعية، بل يقوم على مساعدات حكومية دورية ومنظمة، مساعدات غايتها تحقيق الكفاية لكل محتاج. ولما كانت النفقات الاجتماعية في الميزانية تستهدف تغطية حاجات الفئات الهشة والضعيفة في المجتمع فإنها بذلك تتقاطع وظيفيا مع الزكاة؛ الأمر الذي يسمح للزكاة بدعم حجم التحويلات الاجتماعية وضمان تكفل أحسن بالفئات الفقيرة.

1. الزكاة : دلالتها الفقهية وطبيعتها المالية وأغراضها الاجتماعية

1.1. التعريف اللغوي والفقه للزكاة

1.1.1. الزكاة في اللغة النماء، يقال: زكا الزرع يزكو زكاء؛ أي نما، وكل شيء ازداد فقد زكا¹. وتأتي بمعنى الصلاح، يقال:

رجل تقي زكي: أي زاك من قوم أتقياء أزكياء². كما ترد الزكاة بمعنى الطهارة، قال تعالى: "لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ"³ وجاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا وَزَكِّهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا"⁴ فقله تعالى: "ويزكيهم" أي يطهرهم⁵، وقوله صلى الله عليه وسلم: "وزكها: أي طهرها. وقد يقصد بالزكاة في اللغة المدح والثناء، يقال: زكى نفسه تزكية إذا مدحها. قال تعالى: "فلا تزكوا أنفسكم: أي لا تمدحوها"⁶

2.1.1. الزكاة عند الفقهاء

تعددت تعريفات الفقهاء للزكاة نذكر منها ما يلي: عرفها المالكية بأنها: "إخراج جزء مخصوص من مال مخصوص بلغ نصابا لمستحقه إن تم الملك وحول غير معدن وحرث"⁷

-وعرفها الشافعية بقولهم: "الزكاة اسم لأخذ شيء مخصوص من مال مخصوص على أوصاف مخصوصة لطائفة مخصوصة"⁸

-وعرفها الحنابلة بأنها: "حق واجب، في مال مخصوص، لطائفة مخصوصة، في وقت مخصوص"⁹.

إن الاختلافات بين هذه التعريفات تعود إلى وجهة كل تعريف أو الجهة التي عول عليها أكثر من غيرها¹⁰:

-فمن نظر إلى حكم الزكاة عرفها بأنها فريضة واجبة، وأنها من حق الله تعالى.

¹ ابن منظور، لسان العرب المحيط، دار صادر، بيروت، فصل الزاي، 358/14

² الفيروز آبادي، القاموس المحيط، القاهرة، دار الحديث، 2008/142، حرف الزاي، ص: 713

³ سورة آل عمران، الآية: 164

⁴ صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، رقم: 2722،

2077/4

⁵ البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دمشق، دار الرشيد، ط 1، 2000/1421، 309/1

⁶ البغوي، معالم التنزيل، ت: محمد عبد الله النمر وآخرون، الراض، دار طيبة، 413/7

⁷ الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، 430/1

⁸ النووي، المجموع شرح المذهب، ت: محمد نجيب المطيعي، جدة، مكتبة الإرشاد، 295/5

⁹ الحجوي، الإقناع لطالب الانتفاع، ت: عبد الله بن عبد الله المحسن التركي، 387/1

¹⁰ عبد الحميد البعلي، الزكاة والضريبة، أبحاث وأعمال الندوة الرابعة لقضايا الزكاة المعاصرة، الكويت، بيت الزكاة الكويتي، 1994/1414،

ص477

-ومن نظر إلى المعطي لها، عرفها بأنها إعطاء وإيتاء وإخراج.

-ومن نظر إلى محلها وهو المال، عرفها بأنها الحصة المقدرة أو القدر المخصوص.

-ومن نظر إلى المستحق لها أو الآخذ، عرفها بأنها تمليك مال أو حق واجب لطائفة مخصوصة.

وتُبرز التعريفات السابقة ما شاع بين الفقهاء من العناية الشديدة بصياغة التعريفات الحديثة؛ التي تهدف إلى تمييز الشيء عن غيره، من خلال جمع أفراد المعرف، ومنع دخول غيره عليه، وإن كان لهذا المنهج مزايا في زمنه، فإنه أحيانا يفوت المقصود-خاصة في عصرنا -حيث ينقلب الإيجاز في العبارة إلى غموض يُلَف المصطلحات، والأفضل تبني تعريفا مبسطا للزكاة كالذي اختاره يوس القرضاوي في مؤلفه الشهير "فقه الزكاة"، فقد عرف الزكاة بقوله: "الزكاة تطلق في الشرع على الحصة المقدرة من المال التي فرضها الله للمستحقين. كما تطلق على نفس إخراج هذه الحصة"¹

وميزة هذا التعريف أنه ركز على الجانب الوظيفي للزكاة، فهي حصة معلومة من المال تصرف للمستحقين، والحقيقة أن هذا التعريف للزكاة نبوي، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ لما بعثه إلى اليمن: "إنك تأتي قوما من أهل الكتاب، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم. فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم"². فالزكاة شرعا هي قدر معين من المال، يدفعه المسلم انصياعا لأمر الله تعالى، بشروط معينة، لينفق في مصارفه المقررة شرعا³

2.1. الطبيعة المالية للزكاة:

الزكاة كثيرا ما تسمى في لغة القرآن والسنة " صدقة " ، قال تعالى: (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا)⁴ وفي الحديث " :ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة، وليس فيما دون خمس أواق صدقة"⁵ وفي حديث إرسال معاذ إلى اليمن " :أعلمهم أن الله افترض عليهم في أموالهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم"⁶. وهذه النصوص كلها قد جاءت في شأن الزكاة، وعبرت عنها بالصدقة، ومنه سمي العامل على الزكاة مصدقا لأنه يجمع الصدقات ويفرقها⁷.

وفي سبب تسمية الزكاة صدقة يقول الأصفهاني " : الصدقة ما يخرجها الإنسان من ماله على وجه القرية، كالزكاة، لكن الصدقة في الأصل تقال للمتطوع به، والزكاة للواجب ، وقد يُسمى الواجب صدقة إذا تحرى صاحبها الصدق في فعله"⁸، ولهذا قال رسول الله الله صلى الله عليه " :الصدقة برهان"⁹

ويبدو أن إطلاق لفظ الزكاة ينصرف إلى تأكيد القيم المعنوية السامية التي ترسخها الزكاة في نفوس المزكين، فالزكاة طهارة وبركة وصلاح، حيث يؤدي إخراجها إلى تصحيح نظرة المسلم إلى المال، الذي يجب أن يكون وسيلة لا غاية، وخادما لا مخدوما، وهذه

¹ يوسف القرضاوي، فقه الزكاة، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط 24، 1999/1420، 38/1، 37

² أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، رقم: 51/1، 20

³ عبد السلام العبادي، الملكية في الشريعة الإسلامية، عمان، مكتبة الأقصى، 1977/1397، 57/3

⁴ سورة التوبة، الآية: 58

⁵ البخاري، كتاب الزكاة، باب ما أدى زكاته فليس بكنز، رقم: 1405 ، 434/1، 433

⁶ سبق تخريجه، ص: 5

⁷ القرضاوي، فقه الزكاة، 40/1

⁸ الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، مكة، مكتبة نزار مصطفى الباز، 365/1

⁹ أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، رقم: 223 ، ص: 203

النظرة كفيلة بتطهير النفس من صفات الشح والبخل، وقادرة على غرس بذور الصلاح في نفوس الأغنياء من المسلمين. أما العدول عن لفظ الزكاة إلى الصدقة فالمقصود منه إبراز الجان المالي في الزكاة، فالصدقة عطاء، والزكاة أيضا إعطاء للمال يقوم به الغني، وعطية يستحقها الفقير وغيره، والفرق بينهما يتجلى في الإلزام في الزكاة، والتطوع في الصدقة، لذا تسمى الزكاة الصدقة الواجبة.

3.1. الأهداف الاجتماعية للزكاة:

تهدف الزكاة - كما شرعها الإسلام - إلى تحرير الإنسان من عبودية الحاجة؛ فهي حاف معلوم، تقوم الدولة بجبايته من الأغنياء وصرفه على أصحاب الحاجة، وفي مقدمتهم الفقراء والمساكين، لذلك اهتم الإسلام بتحديد أوجه صرف الزكاة حتى لا يخضع توزيع حصيلتها للاجتهادات الشخصية، فبين الله سبحانه وتعالى أوجه صرفها في قوله: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾¹ ويؤكد ذلك ما رواه أبو داود عن زياد بن الحارث الصدائي قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فباعته... فأثارت رجل فقال: أعطني من الصدقة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات، حتى حكم هو فيها فجزأها ثمانية أجزاء فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حقك.² وهذه المصارف الثمانية ثلاثة أقسام³:

القسم الأول: تصرف خمسة منهم للحاجة وهم: الفقير والمساكين، والرقيق، والغارم، وابن السبيل.

القسم الثاني: إعطاؤها لتوفير الحافز المادي للقيام بأمر الزكاة، وهم العاملون عليها.

وهذا القسم يمكن إلحاقه بالقسم الأول لأنه يلي الحاجة إلى العمل الذي يضمن توفير حاجات الموظف الذي يعمل في جهاز الزكاة. ويلاحظ على المصارف الثمانية أن ستة منها تستهدف محاصرة الفقر والعوز في المجتمع.

لقد ثبت أن تطبيق الزكاة في العصور الأولى أدى إلى انتفاء الفقر في بعض الأقاليم، ففي زمن الخليفة عمر رضي الله عنه فاضت حصيلة الزكاة عن حاجات المستحقين في اليمن، فقد بعث إليه معاذًا -الذي كان عاملا على الصدقات من زمن الرسول صلى الله عليه وسلم - بثلاث صدقة الناس لما لم يجد من يأخذها، وفي العام الثاني بعث إليه نصف الصدقة، فلما كان العام الثالث بعث إليه بها كلها⁴،

فالزكاة إذن: مورد مالي متجدد، تشرف الدولة على تطبيق أحكامها تحصيلًا وتوزيعًا، ووظيفتها الأساسية تلبية حاجات المستحقين، لكن جمعها لا يرتبط بحاجة الفقراء من الأفراد بل تتجدد إيراداتها باستمرار حتى في حالة وجود فوائض مالية؛ وهذا الذي يعطي للزكاة صفة الديمومة في الزمان والمكان؛ فإخراجها كان وسيظل ركنا من أركان الدين

2. تعريف النفقات الاجتماعية ضمن هيكل النفقات العامة

يعرف علماء المالية النفقة العامة بأنها مبلغ نقدي يخرج من الذمة المالية للدولة أو أحد تنظيماتها بقصد إشباع حاجة عامة¹.

¹ سورة التوبة، الآية 60

² أبو داود، سنن أبي داود، تح: محمد محي الدين عبد الحميد. دار الفكر، كتاب الزكاة، باب: من يعطى من الصدقة وحد الغنى، رقم: 1389

ج2، ص 117

³ خالد عبد الرزاق العاني، مصارف الزكاة وتمليكها في ضوء الكتاب والسنة. عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 1999، ص 130، 131

⁴ أبو عبيد القاسم بن سلام، الأموال، ت: أبو أنس سيد رجب، مصر، دار الهادي النبوي، ط 1، 2007/1428، 278/2

وتبعا للوظائف الأساسية للدولة تقسم النفقات العامة إلى ثلاثة أنواع:

1.2. النفقات الإدارية:

وهي النفقات المتعلقة بسير المرافق العامة، واللازمة لقيام الدولة، وتشمل هذه النفقات على نفقات الإدارة العامة والدفاع والأمن والعدالة والتمثيل السياسي².

2.2. النفقات الاقتصادية:

وهي النفقات التي تتعلق بقيام الدولة بخدمات تحقيقا لأهداف اقتصادية كالاستثمارات التي تهدف إلى تزويد الاقتصاد القومي بخدمات أساسية كالنقل والمواصلات، والري والصرف.

كما يدخل في أداء هذه الوظيفة مختلف أنواع الإعانات الاقتصادية التي تعطيها الدولة للمشروعات العامة والخاصة. وهذا النوع من النفقات يحتل مكانا بارزا في البلاد النامية نظرا لقيام الدولة بنفسها بعمليات التكوين الرأسمالي³.

3.2. النفقات الاجتماعية:

وهي النفقات المتعلقة بالأغراض الاجتماعية للدولة، والتي تتمثل في الحاجات العامة التي تؤدي إلى التنمية الاجتماعية للأفراد، وذلك عن طريق تحقيق قدر من الثقافة والتعليم والرعاية الصحية للأفراد، وكذلك تحقيق قدر من التضامن الاجتماعي عن طريق مساعدة بعض الفئات أو الأفراد، التي توجد في ظروف اجتماعية تستدعي المساندة (إعانات الأسر الكبيرة الحجم ذات الموارد المحدودة، إعانة العاطلين وغيرها)، وأهم بنود هذه النفقات تلك المتعلقة بمرافق التعليم، الصحة، والثقافة العامة، والإسكان⁴.

3. الزكاة وتمويل النفقات الاجتماعية:

تزداد النفقات العامة ازديادا مطردا في جميع الدول على اختلاف نظمها وأحوالها، وإن كانف درجة هذه الزيادة تختلف شدة وضعفا من دولة إلى أخرى. ومن أسباب هذه الزيادة تدخل الدولة لتحقيق الرعاية الاجتماعية من خلال إسناد الفئات الضعيفة في المجتمع عن طريق رفع قيمة النفقات الاجتماعية. وفي الحقيقة هذا الدور يمكن أن تضطلع به مؤسسة الزكاة أيضا.

لقد سدت الزكاة كل ما يتصور من أنواع الحاجات الناشئة عن العجز الفردي، والخلل الاجتماعي، أو الظروف العارضة التي تطرأ على حياة كثير من الناس⁵. ومن الوثائق التي تركها التاريخ الإسلامي في هذا المجال، ما كتبه الإمام ابن شهاب الزهري للخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز عن مواضع السنة في الزكاة ليعمل في خلافته، فذكر فيما ذكر: إن فيها نصيبا للزمن والمقعد، ونصيبا لكل مسكين به عاهة لا يستطيع حيلة وتقلبا في الأرض، ونصيبا للمساكين الذين يسألون ويستطعمون، ونصيبا لمن في السجون من أهل الإسلام، ممن ليس له أحد، ونصيبا لمن يحضر المساجد من المساكين الذين لا عطاء لهم ولا سهم ولا يسألون الناس، ونصيبا لمن أصابه فقر وعليه دين ولم يكن شيء منه في معصية الله، ولا يتهم في دينه أو قال دينه، ونصيبا لكل مسافر ليس له مأوى، ولا أهل يأوي إليهم، فيؤوى ويطعم وتعلف دابته حتى يجد منزلا أو يقضي حاجة⁶.

1. عبد الكريم صادق بركات، الاقتصاد المالي. ط 2؛ دمشق: منشورات جامعة دمشق، 1993/1992، ص 60.

2. زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة. بيروت: الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1998، ص 37.

3. المرجع نفسه، ص 37، 38.

4. زينب حسين عوض الله، مرجع سابق، ص 37.

5. يوسف القرضاوي، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية وشروط نجاحها. القاهرة: دار الشروق، 1422/2001، ص 36.

6. أبو عبيد، مرجع سابق، ص 686، 688.

وانطلاقا من هذه الوثيقة التاريخية، يمكن أن نحدد نطاق الحاجة التي تخول لصاحبها نصيبا من حصيلة الزكاة، فئات الفقراء الآتي بياهم¹:

- العاملون الذين لا يكفيهم دخلهم .
- العاطلون.
- حالات الحمل والولادة.
- الشيوخ (المسنون)
- العاجزون عجزا كاملا أو جزئيا .
- الأيتام واللقطاء.
- المرضى والمصابون في حوادث عادية أو حوادث عمل .
- الأرامل والمطلقات.
- المعاقون سواء كانوا مكفوفين أو ذوي عاهات أخرى .
- المسجونون وأفراد أسرهم .
- الأشخاص الذين ليس لهم مسكن مناسب لحالتهم.
- الذين يعانون أعباء عائلية .
- أسرة المفقود أو الغائب أو الأسير .
- الراغبون في الزواج من الجنسين.
- طلبة العلم الفقراء المتفوقون .
- الأشخاص الذين حلت بهم نكبة عامة أو خاصة، أو نزلت بهم جائحة.
- مما سبق يستخلص أن قيام الدولة على شؤون الزكاة جمعا وتوزيعا سيؤدي إلى:
- دعم حصيلة الزكاة لاعتمادات النفقات الاجتماعية في الميزانية العامة للدولة.
- الكفاءة في تخصيص الموارد؛ أي أن تطبيق الزكاة سيسمح بوصول المعونات الاجتماعية إلى المستحقين لها دون غيرهم بخلاف بعض النفقات الاجتماعية التي يشترك في الاستفادة منها جميع أفراد المجتمع.

ثانيا : الإمكانيات المالية للزكاة في الجزائر بين أرقام صندوق الزكاة والحصيلة الممكنة (التقديرية)

تأسس صندوق الزكاة في الجزائر عام 2003 ، ويعمل تحت وصاية وزارة الشؤون الدينية والأوقاف وتحت رقابتها، ويقوم على تسييره المجتمع من خلال القوى الفاعلة الموجودة فيه كالأئمة ولجان الأحياء وكبار المكيين وذوي البر والإحسان .ورغم مرور 15 سنة على التجربة مازالت حصيلة الزكاة التي يجمعها الصندوق بعيدة عن التوقعات .وهذا ما سنقوم ببيانه في هذا المبحث.

1. تطور إيرادات صندوق الزكاة الجزائري

صندوق الزكاة مؤسسة دينية اجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، والتي تضمن له التغطية القانونية بناء

¹ عثمان حسين عبد الله (1989/1409)، الزكاة الضمان الاجتماعي الإسلامي. المنصورة، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ص 127

على القانون المنظم لمؤسسة المسجد، ويتشكل الصندوق من ثلاث مستويات تنظيمية هي:

1.1. اللجنة القاعدية:

وتكون على مستوى كل دائرة، مهمتها تحديد المستحقين للزكاة على مستوى كل دائرة، حيث تتكون لجنة مداولتها من: رئيس الهيئة، رؤساء اللجان المسجدية، ممثلي لجان الأحياء، ممثلي الأعيان، ممثلين عن المكيين.

2.1. اللجنة الولائية:

وتكون على مستوى كل ولاية، وتوكل إليها مهمة الدراسة النهائية لملفات الزكاة على مستوى الولاية، وهذا بعد القرار الابتدائي على مستوى اللجنة القاعدية، وتتكون لجنة مداولاتها من رئيس الهيئة الولائية، إمامين الأعلى درجة في الولاية، كبار المكيين، ممثلي الفدرالية الولائية للجان المسجدية، رئيس المجلي العلمي للولاية، قانونين محاسب، اقتصادي، مساعد اجتماعي، رؤساء الهيئات القاعدية.

3.2. اللجنة الوطنية:

ونجد من مكوناتها المجلس الأعلى لصندوق الزكاة، والذي يتكون من: رئيس المجلس، رؤساء اللجان الولائية لصندوق الزكاة، أعضاء الهيئة الشرعية، ممثل المجلس الإسلامي الأعلى، ممثلين عن الوزارات التي لها علاقة بصندوق، كبار المكيين، وفيه مجموعة من اللجان الرقابية التي تتابع بدقة عمل اللجان الولائية وتوجهها. ثم إن مهامه الأساسية تختصر في كونه الهيئة المنظمة لكل ما يتعلق بصندوق الزكاة في الجزائر¹.
وتمتد تجربة صندوق الزكاة لتغطي 15 سنة كاملة، حيث انطلقت التجربة بولائتين نموذجيتين هما عنابة وسيدي بلعباس، وفي سنة 2004 تم تعميم هذه العملية على كافة ولايات الوطن بفتح حسابات جارية على مستوى كل ولايات الوطن، يحصل صندوق الزكاة ويصرف من خلال الحوالات البريدية، ولا يتعامل مع السيولة تحصيلًا ولا نفقة، وقد عرف الزكاة نموًا في حصيلة الزكاة كما هو واضح في الجدول التالي:

الجدول رقم 1: تطور إيرادات الزكاة المحصلة من صندوق الزكاة الجزائري خلال الفترة 2003-2017

السنوات	زكاة الفطر	زكاة المال	زكاة الزروع والثمار	المجموع
2003	25 728 172,50	30 394 399,45	0.00	56122571.95
2004	114916162,00	108370 579,9	16567254.00	239853995.98
2005	172 171 989,66	335 761 165,55	723396.54	508656551.75
2006	215 220 889,36	439 099 934,34	32119363.76	686440187.46

¹ وزارة الشؤون الدينية والأوقاف على الرابط :

<http://www.marw.dz/index.php/2015-03-24-13-19-40/10-2010-01-05-08-27-32.html>

-المجلى الوطني للاقتصادي والاجتماعي، دراسة حول تطور أنظمة الحماية الاجتماعية وأفاق وشروط وكيفية ضمان توازنها المالي. الدورة الثامنة عشرة، جويلية 2001

-وزارة المالية، المديرية العامة للتنبؤات والسياسات المالية، 2013

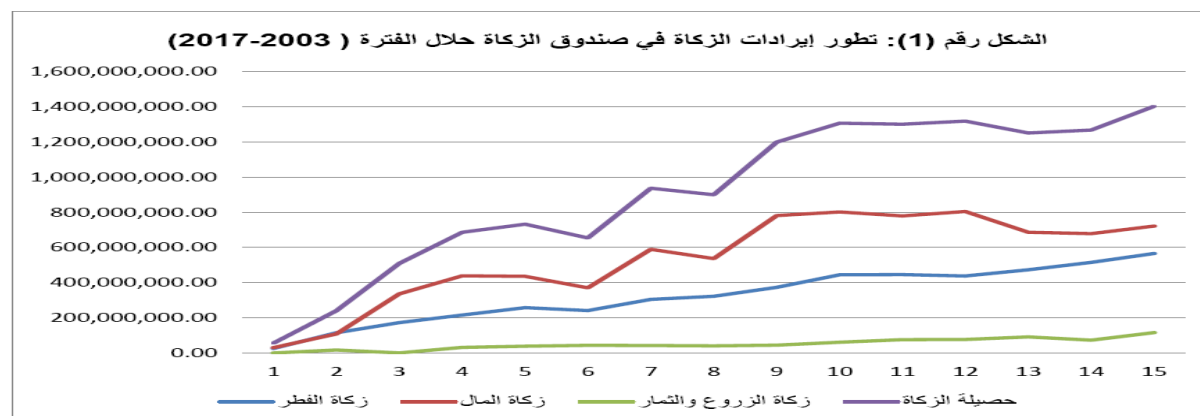
-مشروع قانون المالية لسنة 2018

-عزوز مناصرة، التقدير الكلي لحصيلة الزكاة وأثرها على الاقتصاد الوطني، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، 2015

732514125.32	38843446.56	435 507 262,68	258 163 416,08	2007
654124964.35	43115432.98	370 048 773,87	240 960 757,50	2008
936665237.40	42147194.17	589 548 578,23	304 969 465,00	2009
899192808.57	40497584.83	536 621 104,24	322 074 119,50	2010
1199129470.74	44430159.57	781 299 800,17	373 399 511,00	2011
1306887101.54	60703409.74	801 478 212,80	444 705 479,00	2012
1300908565.34	75804974.05	779 147 643,48	445 955 947,81	2013
1318614068.68	76747250.58	804 303 736,90	437 563 081,20	2014
1251113386.08	91711538.40	685 984 292,68	473 417 555,00	2015
1267174889.67	73139529.73	678 716 480,94	515 318 879,00	2016
1402333348.81	115757831.10	721 053 537,62	565 521 980,09	2017
13759731273.64	752308366.01	8 097 335 502,93	4910087404,70	المجموع

المصدر: وزارة الشؤون الدينية والأوقاف-الجزائر

وبالاحظ من بيانات الجدول أن الحصيلة السنوية في نمو عموما عدا بعض الاضطراب في بعض السنوات، كما أن الحصيلة تميل إلى الاستقرار ابتداء من سنة 2012 عند حدود 1.3 مليار دينار سنويا، والشكل التالي يبين ذلك:



المصدر: إعداد الباحث بناء على الجدول السابق

وبالنظر إلى الأرقام السابقة يبدو جليا أن حصيلة الزكاة ضعيفة جدا، لذلك يتطلب بيان الدور التمويلي للزكاة للنفقات

الاجتماعية تقدير حصيلة الزكاة بعيدا عن أرقام صندوق الزكاة، وهذا ما سنقوم به في المطلب التالي

2. الحصيلة المتوقعة (التقديرية) للزكاة في الجزائر

توصلت دراسة أكاديمية أعدت بجامعة باتنة- الجزائر سنة 2015 إلى أن حصيلة الزكاة تتراوح بين 1% و 2.13%

من الناتج المحلي الإجمالي، وهذا التباين يرجع إلى الرأي الفقهي المعتمد في عملية جمع الزكاة كما يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم (1): الحصيلة الإجمالية التقديرية للزكاة في الجزائر سنة 2012 الوحدة: مليار دينار

القطاع-الحصيلة	المذهب المالكي	قانون الزكاة السوداني	اجتهاد القرضاوي
الثروة الزراعية	20.11	33.67	27.59
الثروة الحيوانية والمنتجات الحيوانية	22.20	22.20	24.05
الثروة المعدنية (بتروöl وغاز)	صفر	136.67	صفر
الصناعة التحويلية	2.99	3.98	11.96
البناء والأشغال العمومية	7.33	7.37	29.35
التجارة	44.70	45.68	44.70
النقل والاتصالات	8.02	8.95	32.11
الفنادق والمقاهي والمطاعم	0.95	1.06	3.81
خدمات مقدمة للشركات	0.53	0.63	0.53
خدمات التدبير المنزلي	0.17	0.17	0.17
النقود	22.8	22.8	22.8
المجموع (1)	129.8	283.18	197.07
الإنتاج الداخلي الخام *	13460.99	13460.99	13460.99
نسبة الحصيلة إلى الناتج الداخلي الخام	%0.96	%2.10	%1.46
زكاة الفطر	3.74	3.74	3.74
المجموع (2)	133.54	286.92	200.81
نسبة الحصيلة إلى الناتج الداخلي الخام	%1 تقريبا	%2.13	%1.49 بالتقريب
	%0.99		%1.5

المصدر :عزوز مناصرة، التقدير الكلي لحصيلة الزكاة وأثرها على الاقتصاد الوطني، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، 2015.

يبين الجدول الحصيلة الإجمالية التقديرية للزكاة في الجزائر سنة 2012 ، حيث بلغت تبعا للمذهب المالكي 133.54 مليار دينار، وهي تمثل الحد الأدنى للحصيلة .أما وفق اجتهاد القرضاوي فقد وصلت إيرادات الزكاة إلى 200.81 مليار دينار، وفاق الحصيلة تبعا لقانون الزكاة السوداني ما يفترض جمعه وفق الرأيين السابقين، حيث بلغت مداخيل الزكاة ما قيمته 286.92 مليار دينار.

من خلال الحصيلة الإجمالية التقديرية للزكاة سنة 2012 يمكن ملاحظة أن إيرادات صندوق الزكاة الجزائري في السنة نفسها ضعيفة جدا، ويمكن إبراز ذلك من خلال المقارنة بينها وبين الحصيلة وفق اجتهاد القرضاوي باعتبارها تتوسط النتائج التيمم التوصل إليها.

جدول 2 : مقارنة الحصيلة الممكنة للزكاة مع الحصيلة الفعلية لصندوق الزكاة الجزائري

الحصيلة الإجمالية للدراسة (القرضاوي) (مليون دينار)	الحصيلة الوطنية لصندوق الزكاة (مليون دينار)	نسبة الحصيلة الوطنية إلى الحصيلة الإجمالية	
197070	1306.88	6.6 ‰	زكاة المال
3740	444.70	11.89 ‰	زكاة الفطر
200810	1751.58	8.7 ‰	المجموع

المصدر : عزوز مناصرة، التقدير الكلي لحصيلة الزكاة وأثرها على الاقتصاد الوطني، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، 2015.

يبين الجدول أن الحصيلة الوطنية من زكاة المال سنة 2012 لا تمثل سوى 6.6 ‰ من الحصيلة التقديرية للزكاة وفق اجتهاد القرضاوي، وهذه النسبة مؤشر واضح على فشل الصندوق في تعبئة زكاة أموال الجزائريين، لأسباب كثيرة ، وفي هذا المقام تجدر الإشارة إلى أن دراسة حصر وعاء الزكاة في السودان بينت أن إيرادات الزكاة الفعلية التي حصلها ديوان الزكاة تمثل 13.8 ‰ مما هو متوقع تحصيله حسب نتائج دراسة حصر الوعاء الكلي للزكاة (معهد علوم الزكاة، 2013)، والنسبة الأخيرة تؤكد أيضا مدى التأخر المسجل في صندوق الزكاة الجزائري مقارنة بالتجربة السودانية رغم مرور أكثر من عشر سنوات على تأسيسه.

ثالثا : الأثر التمويلي للزكاة على النفقات العامة في الجزائر

لا زالت إيرادات الزكاة المحصلة من طرف صندوق الزكاة ضعيفة، ولهذا لا يمكن أن يتم قياس الأثر التمويلي للزكاة على النفقات العامة في الجزائر بناء على هذه الحصيلة، بل سوف يتم التطرق لذلك من خلال حصيلة تقديرية للزكاة انطلاقا من نتائج الدراسة المشار إليها في المبحث السابق . وهذا سيبين لنا بوضوح الإمكانيات المالية المعتبرة للزكاة في الجزائر وفي المقابل الفرص المهددة لتمويل النفقات الاجتماعية في ظل فشل صندوق الزكاة في تعبئة موارد الزكاة.

1. مكونات النفقات الاجتماعية في الجزائر

تتنوع النفقات العامة في الجزائر تبعا لتعدد الوظائف التي تقوم بها الدولة، ويمكن تقسيم هذه الوظائف إلى أربع مجموعات كبيرة هي¹:

-الخدمات العامة؛ وتضم الإدارة العامة، العدل، الشرطة والدفاع.

-الخدمات الاجتماعية والجماعية، وتضم التعليم، الصحة، النشاط الاجتماعي، والخدمات الاجتماعية (تعمير، سكن، ترفيه...) .

-الخدمات الاقتصادية المتعلقة أساسا بالفلاحة، الصناعة، النقل وغيرها.

- النفقات غير القابلة للتخصيص ومنها :فائدة الدين العام، رد القروض.

¹ G. Abdelhamid , "Le budget de l' état" (cours disposé à L' institut D' économie douanière et fiscal , Kolea), 1992) , p 76.

ONS, Publications disponibles sur le site, Rétrospective 1962 – 2011, Comptes Economiques.

ONS. COLLECTIONS STATISTIQUES N197/2016.

ONS.COMPTES ECONOMIQUES DE 2017-2017.

تتكون النفقات الاجتماعية للدولة من تحويلات ذات طابع اجتماعي سواء كانت نقدية أو عينية لصالح الفئات الاجتماعية المحرومة، وتتنوع لتشمل مجالات عديدة نذكر منها:

- 1- نفقات متعلقة بالتعليم والثقافة: كالمناح للطلبة والمطاعم للتلاميذ.
- 2- نفقات متعلقة بالتضامن والمساعدات الاجتماعية كمصاريف نقل المكفوفين، ومصاريف العلاج الطبي، ونفقات الشبكة الاجتماعية.

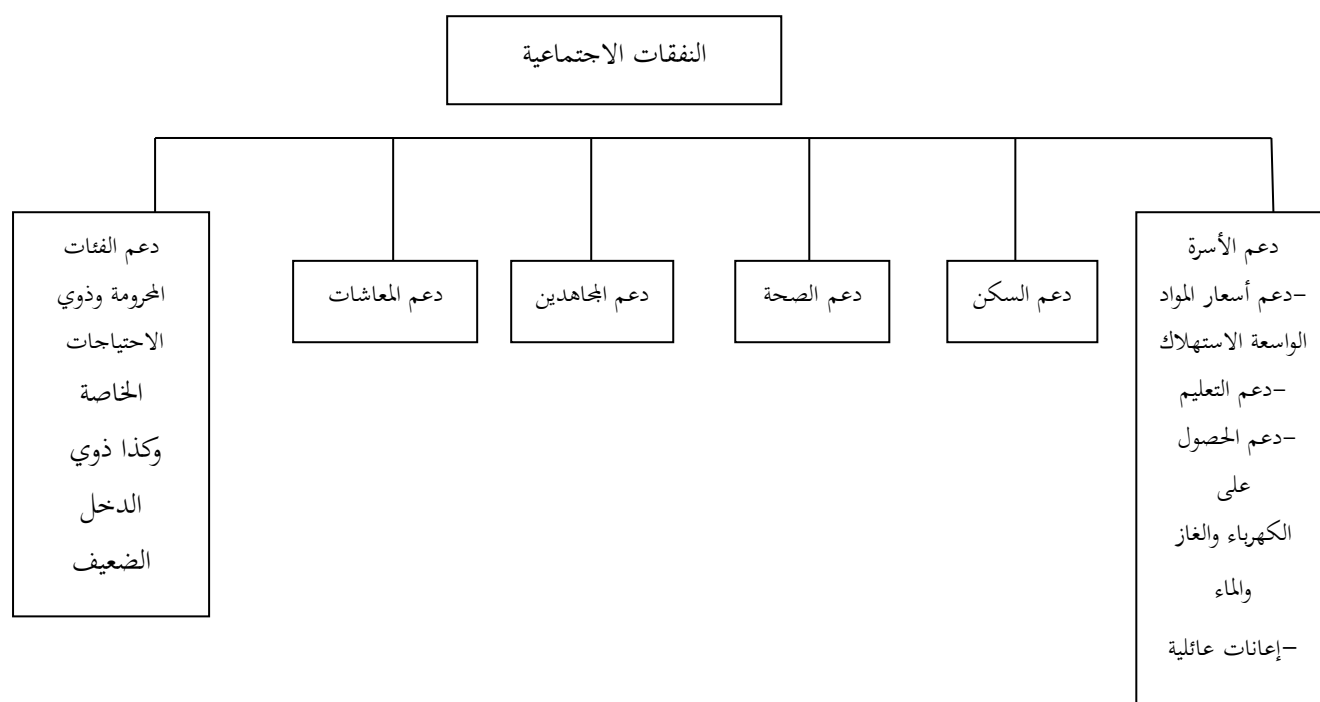
3- نفقات متعلقة بالصحة كإعانات المدفوعة للمؤسسات الصحية ومنها المستشفيات.

4- نفقات متعلقة بدعم أسعار المواد الاستهلاكية.

5- نفقات متعلقة بالسكن كإعانات الدولة المقدمة للسكن بصيغته المختلفة

6- نفقات متعلقة بدعم منح المجاهدين والمعاشات.

الشكل رقم (2) أنواع النفقات الاجتماعية في الجزائر



وقد عرفت النفقات الاجتماعية في الجزائر ارتفاعا مستمرا وهو ما توضحه الجداول التالية:

الجدول رقم 02: تطور النفقات الاجتماعية النقدية والمادية في الجزائر ما بين 1992-2000

(مليار دينار)

2000	1999	1998	1997	1996	1995	1994	1993	1992	
13.73	10.82	8.82	8.11	7.20	6.63	5.82	4.82	4.22	النشاط التربوي و الثقافي:
10.95	9.14	7.03	6.30	5.15	4.75	4.10	3.67	3.10	-إعانات المقدمة لمراكز

0.23	0.18	0.20	0.16	0.13	0.16	0.18	0.17	0.17	الخدمات الجامعية "منح الطلبة، الإطعام، النقل الجامعي".
									- المنح المقدمة لتلاميذ مؤسسات التعليم الأساسي و الثانوي.
0.00	0.00	0.24	0.30	0.44	0.50	0.50	0.04	0.04	- المنح المقدمة للمتبرعين في المعاهد التكنولوجية و التربوية.
1.50	0.44	0.40	0.40	0.46	0.36	0.30	0.30	0.27	- المطاعم المدرسية.
1.05	1.06	0.95	0.95	1.02	0.86	0.74	0.64	0.64	- منح التكوين بالخارج
49.40	40.98	44.41	49.74	34.40	23.92	19.83	24.10	26.31	نشاطات المساعدة و الدعم:
3.00	1.68	1.51	1.59	1.20	0.97	0.75	0.65	0.31	-نشاطات لفائدة المكفوفين و الأطفال المسعفين و المعوقين
15.00	14.20	14.00	13.40	11.90	11.50	13.12	20.75	24.00	-الشبكة الاجتماعية.
5.00	4.50	4.50	3.20	1.00	1.00	0.06	0.00	0.00	صندوق التعويض خاص
18.50	14.50	19.00	28.80	18.10	7.90	3.70	0.70	0.50	بضحايا الإرهاب.
									- إعانة الدولة للصندوق الوطني للسكن.
7.90	6.10	5.30	2.70	2.20	2.55	2.20	2.00	1.50	- إعانة الدولة للصندوق الوطني لترقية الشغل.
122.6	120.4	103.14	82.70	59.90	44.50	27.94	17.74	12.94	تحويلات أخرى:
0.53	0.20	0.44	0.70	0.80	0.90	0.80	2.00	1.80	-العلاوات على الأجر الوحيد
42.00	59.90	37.90	25.00	18.90	15.60	12.80	9.90	6.40	لفائدة الموظفين IPSU
									-منح المجاهدين.
37.81	0.60	0.51	0.72	0.62	0.66	0.58	0.35	0.29	-النشاطات الثقافية و الرياضية(الحركة الجموعية).
31.15	42.59	49.14	49.83	38.43	26.55	12.96	4.79	4.04	الخدمات المباشرة و منها:الخدمات ذات الطابع العائلي
11.45	36.62	36.20	44.20	36.40	24.50	11.90	3.90	3.30	- الزيادة التفاضلية الخاصة

8.00	10.45	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	للمنح الصغيرة. الزيادة التفاضلية الخاصة بالمجاهدين.
0.55	4.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	دعم الصندوق الوطني
1.30	1.55	14.00	6.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	للتقاعد
1.30	1.15	1.15	0.45	1.15	0.79	0.80	0.70	0.41	المنحة الإضافية للفوائد.
185.8	172.2	156.4	140.6	101.5	75.1	53.6	46.7	43.5	المجموع 1

الجدول رقم 03: تطور النفقات الاجتماعية غير النقدية في الجزائر ما بين 1992-2000

(مليار دينار)

2000	1999	1998	1997	1996	1995	1994	1993	1992	
0.20	0.40	0.20	0.70	11.40	17.20	23.60	14.40	27.70	صندوق دعم الأسعار
33.24	31.30	28.80	29.90	28.50	21.28	17.20	25.24	15.24	إعانة موجهة للقطاع الصحي
2.20	1.92	1.81	1.65	1.56	1.28	0.96	1.03	1.64	مساعدة المراكز المختصة
									للمحماية الاجتماعية
0.20	0.23	0.19	0.75	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	صندوق تعويض نفقات النقل
35.84	33.85	31.00	33.00	41.46	39.76	41.76	40.67	43.44	المجموع 2

221.6	206.1	187.4	173.6	143.0	114.8	95.4	87.3	86.9	الميزانية الاجتماعية للدولة
									2+1

المصدر: المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، دراسة حول تطور أنظمة الحماية الاجتماعية وآفاق وشروط وكيفية

ضمان توازنها المالي. الدورة الثامنة عشرة، جويلية 2001 ص 53، 52

الجدول رقم 04 : تطور النفقات الاجتماعية في الجزائر ما بين 2006-2017

2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	السنوات
------	------	------	------	------	------	------	------	---------

النفقات الاجتماعية	364.7	416.3	428.0	460.4	733.27	885.35	1164.0	1207.8
السنوات	2010	2011	2012	2014	2015	2016	2017	2018
النفقات الاجتماعية	1239.2	2065.0	1763.7	1609.12	1830.31	1841.57	1624.92	1760.01

المصدر: وزارة المالية، المديرية العامة للتنبؤات والسياسات المالية، - 2013 مشروع قانون المالية لسنة 2018 ،

ص45

من الجداول يتضح تزايد حجم النفقات الاجتماعية من سنة إلى أخرى، وقد عرفت أعلى قيمة لها في سنة 2011 ، ومن أسباب ذلك ارتفاع البترول ليسجل أرقاما فاقت 100 دولار للبرميل ، ونتيجة لتراجع أسعاره بعد 2012 عرفت التحويلات الاجتماعية بعض الانخفاض.

2. دور الزكاة في تمويل النفقات الاجتماعية في ضوء الحصيلة التقديرية:

من خلال ما سبق عرضه هل يمكن للزكاة أن تساهم بفعالية في دعم النفقات الاجتماعية؟ وقبل الإجابة عن هذا التساؤل نحاول أن نبين أهمية الإمكانات المالية للزكاة بالمقارنة مع النفقات الاجتماعية، وسنعمد في تقدير حصيلة الزكاة على نتائج الدراسة التي عرضناها سابقا . إذ يمكننا من خلال أرقام الناتج الداخلي الخام أن نتوقع حصيلة الزكاة لأنها شتمثل 2.13% من PIB وانطلاقا من هذا الفرض نحصل على الجداول والأشكال التالية :

الجدول رقم 5: تطور النفقات الاجتماعية وحصيلة الزكاة خلال 2004-2017

النتائج الداخلي الخام -مليار دج-	حصيلة الزكاة (2.13%)	نفقات اجتماعية	زكاة/نفقات %
2004	5545.85	118.12	27.5
2005	6930.15	147.61	32.06
2006	7823.79	166.64	22.72
2007	8554.26	182.20	20.57
2008	9968.90	212.33	17.57
2009	8770.80	186.81	15.46
2010	10404.74	221.62	17.88
2011	12139.97	258.58	12.52
2012	13460.99	286.71	16.25
2014	14489.71	308.68	19.18

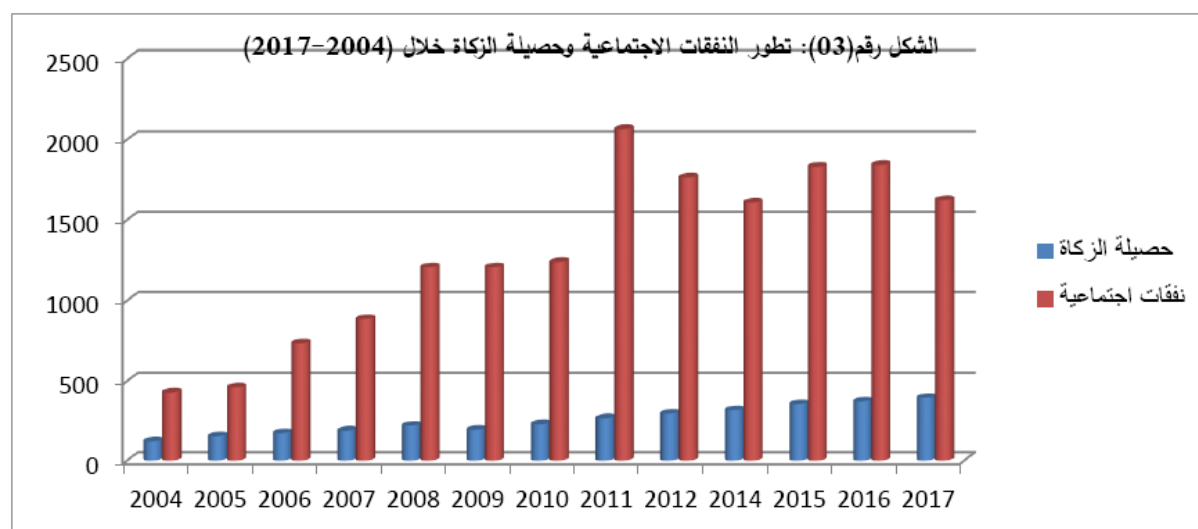
2015	16712.68	355.98	1830.31	19.44
2016	17525.10	373.28	1841.57	20.26
2017	18594.11	396.05	1624.92	24.37

المصدر ONS, Publications disponibles sur le site, Rétrospective 1962 – 2011, Comptes

Economiques

ONS. collections statistiques n197/2016.

ONS.comptes économiques de 2017-2017.



المصدر: بناء على معطيات الجدول السابق

يلاحظ من الجدول رقم 05 والشكل رقم 4 أن حصيلّة الزكاة السنوية يمكنها أن ترفع من قيمة النفقات ذات الطابع الاجتماعي بحوالي ربع الإنفاق الحالي، ولا شك في أن ذلك سيكون له أثر مباشر على الفئات المستفيدة من هذا الدعم.

إن التحليل السابق يقوم على فرض أن النفقات الاجتماعية في الجزائر لا تخرج في طبيعتها عن مصارف الزكاة، وهذا فرض لا يمكن التسليم به؛ إذ أن كثيرا من أوجه الإنفاق كما يظهرها الجدول رقم 02 لا يمكن تغطيتها بالإنفاق الزكوي عدا نشاطات الدعم والمساعدة، ويمكن التمثيل لذلك بالنفقات التالية:

- إن نفقات النشاط الثقافي والتربوي - في معظمهما - يستفيد منها كل الطلبة والمتدربين، بينما يتحدد توجيه جزء من إيرادات الزكاة لهذه الفئات بالحاجة.

- أغلب نفقات تحت بند (تحويلات أخرى) هي نفقات تبعد في طبيعتها عن مصارف الزكاة، كمنح المجاهدين ودعم نشاطات الحركة الجموعية، ولذا يجب الإنفاق عليها من الإيرادات العامة للدولة.

- إن الإعانات الاجتماعية غير النقدية يستفيد منها الأغنياء قبل الفقراء وخاصة ما تعلق بدعم الأسعار والإعانات الكبيرة الموجهة للقطاع الصحي.

-إن كثيرا من التحويلات الاجتماعية (نقدية أو عينية) لا توجه إلى الفئات المحرومة وحدها، بل تستفيد منها الفئات الغنية كذلك .وهذا لا يتلاءم مع تشريع الزكاة الذي ينص على تخصيص حصيلتها لفئات معينة دون غيرها.

فإذا نظرنا مثلا للمعونات المخصصة لدعم قطاع التربية فإننا نجد منح التكوين بالخارج ، المطاعم المدرسية، المنح الجامعية والنقل الجامعي .وهذه الخدمات يستوي في الاستفادة منها الفقير وكثير من الأغنياء، وربما كانت نسبة الاستفادة من غير المحتاجين أكبر .والأمر نفسه ينطبق على المعونات غير النقدية، فالتحويلات المخصصة لدعم صندوق الأسعار، وكذا الموجهة للقطاع بناء على هذا التحليل يمكن القول أن حصيلة الزكاة يمكن أن تتكفل بمجارات الفئات الهشة والضعيفة في المجتمع من خلال زيادة مقدار التحويلات الاجتماعية الموجهة لها .ويفترض في طريقة توزيع حصيلة الزكاة أن تكون أكثر كفاءة في استهداف المستحقين، حيث يتم توزيع إيرادات الزكاة محليا، ولا يجوز نقلها إلا بعد التأكد من استغناء الناس في مناطق تحصيلها، وطبقا لهذا النمط من التوزيع فإن الزكاة قادرة على محاصرة جيوب الفقر وتتبعها على مستوى المناطق الريفية في القرى والبلدات التي عادة ما تكون أكثر حرمانا من المناطق الحضرية.

خاتمة :

ومن هنا يمكن القول إن عدم تفعيل صندوق الزكاة في الجزائر يفوت الكثير من الفرص على المجتمع للنهوض بالفئات الهشة وإدماجه في التنمية بأبعادها المختلفة من خلال عدم توظيف الإمكانيات المالية المعتبرة للزكاة .وهذا الأمر يستدعي إعادة النظر في الإطار التنظيمي التشريعي لصندوق الزكاة.

الهوامش و المراجع :

• المؤلفات:

- ابن منظور، لسان العرب المحيط ، دار صادر، بيروت، فصل الزاي، 14/358.
- الفيروز آبادي، القاموس المحيط ، القاهرة، دار الحديث، 142/2008، حرف الزاي، ص: 713.
- صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، رقم: 2722، 4/2077.
- البيضاوي (1421 / 2000)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دمشق، دار الرشيد، ط 1، 1/309
- البغوي، معالم التنزيل، ت: محمد عبد الله النمر وآخرون، الراض، دار طيبة، 7/413
- الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، 1/430
- النووي، المجموع شرح المذهب، ت: محمد نجيب المطيعي، جدة، مكتبة الإرشاد، 5/295
- الحجاوي، الإقناع لطالب الانتفاع، ت: عبد الله بن عبد الله المحسن التركي، 1/387
- عبد الحميد البعلي (1994/1414)، الزكاة والضريبة، أبحاث وأعمال الندوة الرابعة لقضايا الزكاة المعاصرة، الكويت، بيت الزكاة الكويتي .

- يوسف القرضاوي(1999/1420)، فقه الزكاة، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط 24، 1/38، 37
- أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، رقم: 20، 1/51
- عبد السلام العبادي (1977/1397)، الملكية في الشريعة الإسلامية، عمان، مكتبة الأقصى، 3/57.

- البخاري، كتاب الزكاة، باب ما أدي زكاته فليس بكنز، رقم: 1405 ، 434/1 ، 433
- القرضاوي، فقه الزكاة، 40/1
- الأصفهاني ، المفردات في غريب القرآن، مكة، مكتبة نزار مصطفى الباز، 365/1.
- أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، رقم: 223 ، ص: 203 .
- أبو داود ، سنن أبي داود ، تح: محمد محي الدين عبد الحميد . دار الفكر ، كتاب الزكاة ، باب: من يعطى من الصدقة وحد الغنى ، رقم: 1389 ج 2 .
- خالد عبد الرزاق العاني ، مصارف الزكاة وتجلياتها في ضوء الكتاب والسنة . عمان : دار أسامة للنشر والتوزيع ، 1999.
- أبو عبيد القاسم بن سلام، الأموال، ت: أبو أنس سيد رجب ، مصر، دار الهدى النبوي، ط 1، 2007/1428، 278/2
- عبد الكريم صادق بركات (1993/1992)، الاقتصاد المالي . ط 2 ؛ دمشق : منشورات جامعة دمشق ، 1993/1992
- زينب حسين عوض الله ، مبادئ المالية العامة . بيروت: الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1998، ص 37 .
- يوسف القرضاوي ، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية وشروط نجاحها . القاهرة: دار الشروق ، 2001 /1422.
- عثمان حسين عبد الله (1989/1409) ، الزكاة الضمان الاجتماعي الإسلامي. المنصورة، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع.
- المجلي الوطني الاقتصادي والاجتماعي، دراسة حول تطور أنظمة الحماية الاجتماعية وآفاق وشروط وكيفيات ضمان توازنها المالي. الدورة الثامنة عشرة ، جويلية 2001.

• الآيات القرآنية :

- سورة التوبة، الآية 60.
- سورة التوبة، الآية: 58
- سورة آل عمران، الآية: 164

• الاطروحات و المحاضرات :

- عزوز مناصرة (2015)، التقدير الكلي لحصيلة الزكاة وأثرها على الاقتصاد الوطني، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي.
- G. Abdelhamid (1992), "Le budget de l' état" (cours disposé à L'institut D' économie douanière et fiscal , Kolea),

• مواقع الانترنت:

- وزارة الشؤون الدينية والأوقاف على الرابط :
- <http://www.marw.dz/index.php/2015-03-24-13-19-40/10-2010-01-05-08-27-32.html>
- موقع وزارة المالية، المديرية العامة للتنبؤات والسياسات المالية، 2013
- موقع وزارة المالية ، مشروع قانون المالية لسنة 2018.
- ONS, Publications disponibles sur le site, Rétrospective 1962 – 2011, Comptes Economiques.

-ONS. COLLECTIONS STATISTIQUES N197/2016.

-ONS.COMPTES ECONOMIQUES DE 2017-2017.